ان يقيد بمساواة هذه الصورة وهوان المعذب قد حل قتله وفي تعذيبه
زيادة مصلحة فيكون اخص من احاديث لا تعذبوا خلق الله واذا قتلتم فا
حسنوا القتلة واما ام يسار وهذه القصة فعلى المنع فلا يتشبث بها هولاء
الذين يضربون المتهم ليقر **قوله** اخذ المشركين لبغلتين هذه المسئلة ليس
فيها اشكال لأن المشركين ليسا من المأكول المستثنى وقد ذكر هذا الفرق
المصنف فقال قلت والجامع بينهما ان الجمع بين الحديثين هذا الفرق
قوله يقتضي جواز ما صورته صورة الكذب اما ما صورته صورة الكذب وهو
ما على جهة المعاريض فلا شك في جواز ذلك واما الكذب الصراح فلا تعريض
فهذا الخبر لا يدل عليه وان احتمله فالمحتمل لا يصلح للحجة **قوله** يدل على جواز
قتل النسآ قد صحت الأحاديث في قتل عدة من النسآ والجمع بينها وبين
أحاديث المنع ان الممنوع هو ان تقتل من حيث انها حربية كما يقتل الرجال
واما المفسدة أخرى كسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقد صح غايته انه يحتاج
الى حفظ الخاص ويوقف عليه وعلى ما في معناه والذي ورد قتلهن ام قرفه
وامرأة الاعمى وهاتان القينتان ونسآ اخر قد قدمنا ذكر شيء من ذلك
فكلهن سبب قتلهن لسب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكان المصنف رحمه الله اراد تاكيد

ذكر احكام

ذكر احكام هذه المسائل والافليس هناك غرابة منكرة **قوله** جواز
الكذب لمصلحة وفيه نظر كان وجه النظر ان الصادر من ابن سلمة واصحابه
ليس بصريح الكذب الاترى ان ابشع كلمة قالها قوله ان قدوم هذا الرجل
كان علينا بلا وهذا كلام صادق ولكنه بلا حسن وكذلك سائر كلامهم
ليس فيه تصريح بكذب واما ما روي من قول محمد بن مسلمة لابد لنا
ان نقول فقال قولوا وانتم في حل فهو يحتمل ان المراد ما صورته صورة
التعريض لأنه ذم في الظاهر وهذا هو المتيقن فيقف عنده والاصل
المنع فيما عداه ولا حجة في محتمل سواه واما قتلهم بعد ما صورته صورة
الأمان فالرجل كان محاربا ولم يكن في محل يحتاج لامانهم والاصل
قتله ليس للمحاربة وانما قال صلى الله عليه وآله وسلم من لكعب بن الأشرف فانه قد
آذى الله ورسوله فقتله جايز لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كقتل
النسا المتقدم ذكرهن مع منع قتل النسا للمحاربة ومثله عبدالله بن ابي
الحقيق وهو ابو رافع بن سلام او عبدالله **قوله** قبل تضيق وقت الاضطرار
هذا لم يذكر ان الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فرع ولانه يشعر بكيفية صلاته
فلا موجب للاستشكال ولو صح لم يمتنع كما هو صحيح في نحو من الصلاة أول الوقت

Copyright © King Saud University

جامعة الملك سعود ... المخطوطات